

بحار الأنوار

[267] أقول: قد سبق تمام الخبرين وغيرهما في باب المروة وغيره. 4 - ل: عن العطار، عن أبيه، عن الأشعري، عن ابن يزيد، عن عدة من أصحابنا رفعوا الحديث قال: حق المسافر أن يقيم عليه أصحابه إذا مرض ثلاثاً (1). سن: عن ابن يزيد مثله (2). 5 - ب: عن أبي البخترى، عن الصادق، عن أبيه، عن جده عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا كنتم في سفر فمرض أحدكم فأقيموا عليه ثلاثة أيام (3). 6 - ل: عن أبيه، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن محمد بن الحسين رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: ثلاثة لا يتقبل الله عزوجل لهم بالحفظ: رجل نزل في بيت خرب، ورجل صلى على قارعة الطريق، ورجل أرسل راحلته ولم يستوثق منها (4). 7 - سن: عن الأصبهاني، عن المنقري، عن حفص قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ليس من المروة أن يحدث الرجل بما يلقي في سفره من خير أو شر (5). 8 - سن: عن النوفلي بإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الرفيق ثم الطريق. وبإسناده قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تصحب في سفر من لا يرى لك الفضل عليه كما ترى له الفضل عليك (6). 9 - سن: عن أبيه، عن ابن سنان، عن إسحاق بن جرير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لي: من صحبت؟ فأخبرته فقال: كيف طابت نفس أبيك يدعك مع غيره؟ فخبرته فقال: كيف كان يقال: "أصحاب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك" (7). 10 - سن: عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن ذكره، عن أبي جعفر

(1) الخصال ج 1 ص 49. (2) المحاسن ص 358.

(3) قرب الاسناد ص 84. (4) الخصال ج 1 ص 69. (5) المحاسن ص 358. (6 - 7) المحاسن ص 357.